



قرار رئيس المجلس الأعلى للقضاء
رقم (187) لسنة 2013
بتشكيل لجنة تحقيق



دولة ليبيا

رئيس المجلس الأعلى للقضاء ..

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 2011/8/3 ، وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 بشأن نظام القضاء ، وتعديلاته .
- وعلى قانون رقم (12) لسنة 2010 بشأن علاقات العمل .
- وعلى كتاب السيد / رئيس لجنة إدارة الأزمة بالمؤتمر الوطني العام رقم (ل.إ.م. 025) المؤرخ 2013/9/15 .

قــــــــــــرر

مــــــــــــادة

تشكل لجنة من السادة :

1. المستشار / عمر عبدالخالق محمد - المحامي العام بمحكمة استئناف بنغازي رئيساً .
 2. الأستاذ /محمد علي محمد عثمان - مستشار قانوني عضواً .
 3. المهندس / مصطفى عبدالله بن عيسى - مهندس دس نطف عضواً .
 4. الأستاذ / عبدالعاطي عبدالجليل الرفادي - محاسب قانوني عضواً .
 5. المهندس / محمد عمران بجيـح - مهندس جيولوجيا عضواً .
- تتولى اللجنة التحقق من سلامة إجراءات بيع النفط وإجراءات إدارة الموانئ النفطية ، ومدى موافقتها للنظم واللوائح ذات العلاقة ، وبيان حجم الأضرار التي تكبدها الاقتصاد الوطني في مجال انتاج وتصنيع النفط والغاز وتحديد المسؤولية عن كل ذلك .
للجنة الاستعانة بمن ترى الاستعانة بهم في سبيل تحقيق مهامها .

مــــــــــــادة

على اللجنة تقديم تقرير بنتائج أعمالها في أجل لا يتعدى خمسة وأربعون يوماً من تاريخ مباشرة أعمالها .

مــــــــــــادة

على رئيس لجنة إدارة الأزمة بالمؤتمر الوطني العام توفير كافة الامكانيات وتذليل كل الصعاب في سبيل تسيير أعمال اللجنة .

مــــــــــــادة

تصرف مكافأة لكل من رئيس وأعضاء اللجنة يحددها مقرر المؤتمر الوطني العام حال انتهاء اللجنة من أعمالها .

مــــــــــــادة

على كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره .



صدر في 26 / نوالدة / 1434 هجرية
الموافق: 2 / 10 / 2013 ميلادية
بإمضاء السيد / إبراهيم عبدالنور